

ما حكم من أحرم من الميقات، فلما وصل مكة نزع ملابس الإحرام، وذهب يعتمر بالملابس العادية؟

صالح الفوزان

نقول رجل كبير جاء الى العمرة احرم منه الحنيفة فلما وصل مكة نزع ملابس الاحرام وذهب يعتمر بالملابس العادية وقال سادف
الفدية ما حكم ذلك؟ ولا يجوز انه يعمل الا اذا كان محتاج الى تغطية راسه محتاج او لبس شيء يحتاج اليه ذلك مع الفدية -

00:00:00

وهي مخير بين صيام ثلاثة ايام او عام ستة مساكين او ذبح شاة - 00:00:30